

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 9 جوان 1999 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة القومية للتأمين.

إن وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده .

وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للتأمين .

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 9 مارس 1989 .

وعلى القرار المؤرخ في 9 نوفمبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 19 أكتوبر 1990

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 .

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 .

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للتأمين الممضاة بتاريخ 10 نوفمبر 1982 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه .

قرر ما يأتي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة القومية للتأمين الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بتوطنة الإتفاقية المشتركة القومية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية

تونس في 9 جوان 1999 .

وزير الشؤون الاجتماعية

الشاذلي النفاثي

اطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي